

قرارات

وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٤

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٠٦ لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم التصرف فى بعض

موارد النقد الأجنبى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام

القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعديل بعض أحكام لائحة القواعد

المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٢٤ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن وقف نشاط بعض

الشركات المصدرة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٧٦ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن إيقاف عدد

من الشركات المصدرة ؛

وبناء على مذكرة قطاع سياسات التجارة الخارجية ؛

قرار:

(المادة الأولى)

يسحب القراران الوزاريان رقما ٦٢٤ لسنة ٢٠٠٣ ، ٦٧٦ لسنة ٢٠٠٣ المشار إليهما

فيما تضمناه من إيقاف الشركات التالية أسماؤها ، وهى :

- شركة مصنع الإسكندرية للبان والحلويات (على بابا) .

- شركة مصر حلوان للاستيراد والتصدير .

- شركة النصر لدباغة الجلود .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٤/١/١٩

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى